

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الخمسون



٣٦١٥

الجمعة، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الساعة ١٢/٤٥
نيويورك

الرئيس: السيد لافروف (الاتحاد الروسي)

الأعضاء:	
الأرجنتين	السيد كارديناس
ألمانيا	السيد كاول
إندونيسيا	السيد ويسنوموري
إيطاليا	السيد منسيوني
بوتسوانا	السيد ليغويلا
الجمهورية التشيكية	السيد كوفاندا
رواندا	السيد هبياريمي
الصين	السيد هي يافي
عمان	السيد الخصيبي
فرنسا	السيد ثيبو
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير جون وستون
نيجيريا	السيد غمباري
هندوراس	السيد رندون بارديكا
الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ألبراي特

جدول الأعمال

الحالة في كرواتيا

تقرير عن حالة حقوق الإنسان في كرواتيا مقدم عملا بقرار مجلس الأمن ١٠١٩ (١٩٩٥)

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي أن تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178.

افتتحت الجلسة الساعة ١٤:٥٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في كرواتيا

تقرير عن حالة حقوق الإنسان في كرواتيا
عملا بقرار مجلس الأمن رقم ١٠١٩ (١٩٩٥)
(S/1995/1051)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية): أود إبلاغ المجلس بأني تلقيت رسالة من ممثل كرواتيا يطلب فيها أن يدعى إلى المشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وتمشياً مع الممارسة المتبعة اعتزماً، بموافقة المجلس، دعوة ذلك الممثل إلى المشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت، وذلك وفقاً للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ولعدم وجود اعتراف تقرر ذلك.

وبدعوة من الرئيس شغل السيد دروبنياك (كرواتيا) مقعداً إلى طاولة المجلس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الروسية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ومجلس الأمن يجتمع وفقاً لتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأمام أعضاء المجلس التقرير عن حالة حقوق الإنسان في كرواتيا عملاً بقرار مجلس الأمن رقم ١٠١٩ (١٩٩٥)، الوثيقة S/1995/1051.

وفي أعقاب المشاورات فيما بين أعضاء مجلس الأمن خولت بالإذلاء بالبيان التالي نيابة عن المجلس:

"يحيط مجلس الأمن علمًا بتقرير الأمين العام (S/1995/1051) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي تلقاه المجلس لتوه."

"ويعرب مجلس الأمن، على سبيل الاستعجال، عن قلقه الشديد إزاء ما ورد من معلومات في ذلك التقرير وفادها أن حكومة جمهورية كرواتيا قد تجاهلت النساء الموجه من المجلس في البيان الصادر عن رئيسه والمؤرخ ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ (S/REST/1995/49) بأن تلغي المهل المفروضة على عودة اللاجئين للمطالبة بإرجاع ممتلكاتهم اليهم. ويمثل الاشتراط القاضي بأنه يجب على المالكين المطالبة بإرجاع ممتلكاتهم اليهم بحلول ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ عقبة لا يمكن لمعظم اللاجئين الصرب التغلب عليها فعلاً."

"ويطالب مجلس الأمن بقوة بأن تلغي حكومة جمهورية كرواتيا على الفور أي مهل مفروضة على عودة اللاجئين للمطالبة بإرجاع ممتلكاتهم اليهم.

"وسيواصل المجلس نظره في تقرير الأمين العام."

وسيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/REST/1995/63.

وبذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الراهنة من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وسيبقى مجلس الأمن هذه المسألة قيد نظره.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠